

بحار الأنوار

[182] عليا (عليه السلام) وأوصت إلى علي بثلاث: أن يتزوج بابنة [أختها] (1) أمانة لحبها أولادها، وأن يتخذ نعشا لأنها كانت رأت الملائكة تصوروا صورته ووصفته له، وأن لا يشهد أحد جنازتها ممن ظلمها وأن لا يترك أن يصلي عليها أحد منهم. وذكر مسلم عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وفي حديث الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة في خبر طويل يذكر فيه أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأل ميراثها من رسول الله - القصص - قال: فهجرت ولم تكلمه حتى توفيت ولم يؤذن بها أبو بكر يصلي عليها. الواقدي: إن فاطمة لما حضرته الوفاة أوصت عليا أن لا يصلي عليها أبو بكر وعمر فعمل بوصيتها. عيسى بن مهران، عن مخول بن إبراهيم، عن عمر بن ثابت، عن أبي إسحاق عن ابن جبير، عن ابن عباس قال: أوصت فاطمة أن لا يعلم إذا ماتت أبو بكر ولا

_____ - أبي طالب ثم بعد شهادته تزوجه أبو بكر ابن أبي قحافة وبعد وفاته - في سنة ثلاث وعشرة من الهجرة - بعد رحلة النبي (صلى الله عليه وآله) بأزيد من سنتين - تزوجها علي بن أبي طالب فكانت عنده مع ابنه محمد بن أبي بكر، فأما أن يكون وفاة فاطمة (عليها السلام) بعد هذه السنة ولم يقل به أحد أو كان (أسماء بنت عميس) مصحفا عن سلمى امرأة أبي رافع كما مر عن أمالي المفيد ص 172 ويحيى في غيره من المصادر أو سلمى امرأة حمزة بن عبد المطلب وهي أخت أسماء بنت عميس كما احتمله الأربلي في كشف الغمة وقد مر ص 136 وأما أن يكون مصحفا عن أسماء بنت يزيد بن السكن كما مر في ص 132 عن الكنجي الشافعي. وهو الأشبه. (1) ما جعلناه بين العلامتين ساقط عن النسخة المطبوعة، موجود في المصدر ج 3 ص 362 وهو الصحيح فإن أمانة بنت أختها زينب بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) زوجة أبي العاص بن الربيع قال أبو عمر في الاستيعاب: تزوجها - يعني أمانة - علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد فاطمة رضي الله عنها، زوجها منه الزبير بن العوام، وكان أبوها أبو العاص قد أوصى بها إليه.
